

## وزارة الداخلية

( قطاع الشؤون القانونية )

قرار وزارى رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إنشاء محكمة كفر الشيخ العسكرية الشرطة

مساعد وزير الداخلية لقطاع الشؤون القانونية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ فى شأن القضاء العسكرى وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ فى شأن لائحة جزاءات أفراد هيئة الشرطة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٢١ لسنة ١٩٩٧ فى شأن تفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع الشؤون القانونية فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢١٢ لسنة ٢٠٠٧ فى شأن إعادة تنظيم الإدارة العامة  
للقضاء العسكرى ؛

### قرر :

مادة ١ - تُنشأ محكمة عسكرية شرطة بمديرية أمن كفر الشيخ يكون مقرها مدينة كفر الشيخ  
ويشمل اختصاصها نطاق مديرية أمن كفر الشيخ والإدارات والمصالح الواقعة فى نطاقها الجغرافى ،  
وذلك فصلاً عن محكمة البحيرة العسكرية الشرطة .

مادة ٢ - قصر اختصاص محكمة البحيرة العسكرية الشرطة على نطاق مديرية أمن البحيرة  
والإدارات والمصالح الواقعة فى نطاقها الجغرافى .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٦/٢/٢٠٠٩

مساعد وزير الداخلية

لقطاع الشؤون القانونية

لواء/ إبراهيم حماد